

شرح فتح القريب المجيب - التيمم - الدرس الحادي عشر

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وكشف الله به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى اتاه اليقين اما بعد فهذا هو الدرس الحادي عشر في - [00:00:22](#)

شرح فتح القريب المجيب على متن الغاية والتقريب وسنبداً باذن الله تعالى شكر الله لك في فصل التيمم والتيمم احد مقاصد الطهارة الاربعة مرة معنا في اول درس ان الطهارة لها اربعة مقاصد - [00:00:47](#)

وضوء وغسل وتيمم وازالة نجاسة درسنا الوضوء ودرسنا الغسل اليوم ندرس التيمم ثم ازالة النجاسة ثم ما يتعلق باحكام الحيض والنفاس وننتهي من الطهارة ونبدأ باذن الله تعالى في كتاب الصلاة - [00:01:26](#)

التيمم من خصائص هذه الامة لم يكن موجودا في الامم السابقة وفي الصحيحين يقول النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي وذكر من هذه الخمس - [00:01:51](#)

وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصلي هذا مما اعطيه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن عند الانبياء السابقين فهو من خصائص هذه الامة - [00:02:12](#)

وهذا بخلاف الوضوء فالوضوء كان موجودا في الامم السابقة لكن هذه الامة اختصت بان للوضوء غرة وتحجيلا يوم القيامة وفي هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء - [00:02:33](#)

فمن استطاع منكم عليكم السلام فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله فليفعل والغرة هي بياض الوجه والتحجيم الذي البياض الذي يكون في الاطراف في اليدين والرجلين والتيمم فرض في السنة السادسة - [00:03:00](#)

من الهجرة وهو يكون بديلا عن الوضوء ويكون بديلا عن الغسل فاذا كان الشخص محدثا حدثا اصغر ولم يجد الماء يشرع له ان يتيمم واذا كان الشخص جنبا ولم يجد الماء - [00:03:23](#)

في شرع له ايضا ان يتيمم فالتيمم يقوم مقام الوضوء ويقوم ايضا مقام الغسل لكن التيمم لا يقوم مقام ازالة النجاسة بمعنى ان الشخص لو كان عليه نجاسة وهو متطهر يعني متوضى - [00:03:51](#)

لكن في بدنه نجاسة واضح شخص متوضى في بدنه نجاسة وليس عنده ماء ليغسل هذه النجاسة فهل يشرع له التيمم ام لا لا يشرع له تيمم لان التيمم ليس بديلا عن ازالة النجاسة - [00:04:15](#)

انما يكون التيمم بديلا عن الوضوء او الغسل ثم التيمم قد يكون واجبا وقد يكون مباحا ممكن يكون احيانا مستحبا ويمكن ان يكونوا ان يكون في بعض الاحيان مكروها وممكن ان يكون في بعض الاحيان حراما - [00:04:38](#)

فمثلا لو تيمم بتراب مغصوب يكون التيمم حراما كذلك لو تيمم بتراب موقوف يعني مسجد موقوف للصالح هذا ليس محل التيمم تريد ان تتيمم تيمم من تراب اخر ليس من تراب المسجد لان هذا وقف للصلاة - [00:05:03](#)

واضح حرامه تراب مسجد وماء هكذا قال صاحب الزبد اي التيمم يكون حراما اذا كان من تراب مسجد وترابه وقف للصلاة وليس للتيمم لكن الحكم او نقول الاغلب ان التيمم اما ان يكون واجبا او يكون مباحا. يعني في حال يكون واجبا وفي حال يكون - [00:05:29](#)

مباحا وان ذلك اشار صاحب الزبد بقوله تيمم المحدث او من اجنب يباح في حال وحال وجب تيمم المحدث او من اجنب تيمم

المحدث او من اجنب يباح في حال وحال - 00:05:58

وجب هل اكملت حفظ الزبد ام لا ها تيمم المحدث او من اجنب اي كان جنبا يباح في حال وحال وجب هذا البيت فيه اشارة الى

المسألة التي ذكرتها لكم - 00:06:22

ان التيمم يكون بديلا عن الوضوء ويكون بديلا عن الغسل لان موجب لان الوضوء موجب الحدث ولان الغسل موجب الجنابة وما يشبه

الجنابة من الاشياء الاخرى موجبات الغسل الستة واضح - 00:07:01

فالتيمم ليس بديلا عن ازالة النجاسة هذا تقدم بيانه قبل قليل ثم بين لنا صاحب الزباد حكم التيمم فقال ان التيمم يكون مباحا في

حال ويكون واجبا في حاله متى يكون مباحا ومتى يكون واجبا - 00:07:32

قلت لك هذا في الغالب والا قد يكون مكروها وقد يكون حراما وقد يكون مستحبا يعني له احكام اخرى لكن هذا في الغالب متى

يكون مباحا ومتى يكون واجبا؟ نقول اذا - 00:07:53

لم يجد الماء فحين اذ يكون التيمم واجبة اذا لم يجد الماء فالتيمم حينئذ يكون واجبا. لم يجد الماء وحظر وقت الصلاة التيمم يكون

حينئذ واجبا متى يكون مباحا يكون مباحا اذا - 00:08:09

وجد الماء يباع باكثر من ثمن المثل اذا وجد الماء يباع وهو قادر على الشراء عنده مال مثلا هذا بكم يباع هذا اه الف الف خمسمئة

ورخيص نقول مثلا هذا يباع بخمس مئة - 00:08:33

وهذا مثلا يكفي للوضوء مثلا هذا يباع بخمس مئة وانا عندي خمس مئة يجب علي ان اشتريه اذا لم اجد الماء من اجل الوضوء لانه

يباع بثمان المثل لكن لو - 00:09:08

كنت لا اجد الماء والتجار وجدوا فرصة فرفعوا السعر لم يبيعوه بالثمن المعتاد بخمسمائة صاروا يبيعونه بالف لان الناس لا تجد الماء

استغلوا هذا انتهزوا هذا فباعوه بالف وانا عندي الف - 00:09:28

حينئذ يقول للفقيه لا يجب عليك الشراء لا يجب وجوبا شرعيا لا يجب. اذا اردت ان تشتري فاشتري. لكن يجب لا لا يجب عليك

لماذا؟ لانه حينئذ يباع باكثر من ثمن مثل - 00:09:50

ففي هذه الحالة اذا ذهبت الى التيمم فالتيمم مباح وليس واجبا عليك لماذا لماذا الفقهاء في هذه الحالة اذا كان الماء يباع باكثر من

ثمانين متر لم يوجبه علينا شراء الماء - 00:10:09

حتى لا تساعد التجار على الجشع والطمع فاننا اذا دفعنا لهم المبلغ الكبير هذا اشتريناه هذا بالف بعد ذلك سيرفعونه الى الف

وخمسمائة ثم الى الفين واضح؟ ويزيد الطمع لديهم - 00:10:27

فقال لكم الفقهاء اذا كان الماء يباع باكثر من ثمن مثل لا يجب عليكم الشراء يجوز لك ان تتيمم والتيمم حينئذ يكون يكون مباحا

والى ذلك اشار صاحب الزبد بقوله يباح في حال - 00:10:47

وحال وجب. اي ان التيمم اي اي ان التيمم يكون في حال مباح ويكون في حال اخر واجبا واضح على كل حال هذه مقدمة بالتيمم

والتيمم سنتكلم عليه بالمحاور الآتية - 00:11:09

سنتكلم على تعريف التيمم وعلى شروطه وسنتكلم ايضا على اركان التيمم وسنتكلم على السنن وسنتكلم ايضا على مبطلات التيمم

واضح؟ اذا عندنا اول تعريف التيمم وعندنا شروط التيمم وعندنا فروض - 00:11:33

فروض التيمم او يمكن ان تسميها اركان التيمم وعندنا سنن التيمم وعندنا مبطلات اتم وبعد ان ننتهي من الكلام على التيمم سنتكلم

على شيء اخر له صلة بالتيمم وهو مسح الجبائر - 00:12:10

احكام مسح الجبيرة تمام؟ اذا سنبدا الكلام اولاً عن التيمم فالتيمم له تعريفان كما هو معتاد تعريف في اللغة وتعريف في الاصطلاح

والتعريف اللغوي هذا يمثل الحقيقة اللغوية كما درست في اصول الفقه - 00:12:34

بينما التعريف الاصطلاحي هذا يمثل الحقيقة الشرعية ايضا كما درست في اصول الفقه. واضح؟ اذا عندنا ممكن نقول التيمم في

حقيقته اللغوية كذا وفي حقيقته الشرعية كذا واضح التيمم لغة - [00:12:57](#)

هو القصد التيمم لغة القصد ولاحظ معي انك عندما عرفت النية في اللغة عرفت بانها القصد وعندما تعرف التيمم ستقول التيمم في

اللغة القصد وعندما تعرف الحج ايضا ستقول الحق في اللغة - [00:13:18](#)

القصد اذا هذه الثلاثة تعاريف النية والتيمم والحج معناها في اللغة متقارب معناها في اللغة القصد نويت كذا قصدت كذا تيممت فلان

اي قصدت فلان تمام؟ حققت فلان اي قصدته - [00:13:42](#)

معناها في اللغة متقارب التيمم في اللغة القصد واما معناه في الاصطلاح فهو مسحه اعضاء مخصوصة بتراب ظهور بنية مخصوصة

بدلا عن وضوء او غسل او غسل عضو هذا تعريفهم - [00:14:10](#)

مسح اعضاء مخصوصة اعضاء مخصوصة للتيمم عدوان الوجه واليدين فقط بينما الوضوء له اربعة اعضاء. الوجه واليدين والرأس

والقدمين واضح بتراب ظهور وقولنا بتراب ظهور قيد اخرج التراب الطاهر والتراب النجس - [00:15:02](#)

وسياتي تقسيم التراب لاحقا بنية مخصوصة هذه النية ليست كنية الوضوء نية الوضوء نية رفع حدث اما نية التيمم فهي نية

السباحة صلاح لان التيمم لا يرفع الحدث وانما يبيح الصلاة - [00:15:29](#)

وساذكر مستند الشافعية رحمهم الله في هذا بدلا عن وضوء اي ان التيمم يكون بدلا عن الوضوء او يكون بدلا عن غسل او يكون

بدلا عن غسل عضو وغسل عضو هذا في الجبيرة في حالة وجود الجبيرة سيكون التيمم بدلا عن غسل - [00:15:52](#)

عضو واضح؟ اذا تفهم من هذا التعريف ان التيمم ليس بدلا عن عن ازالة النجاسة توقع سؤال يأتيك في اختبار مثلا اختر الاجابة

الصحيحة من بين الاقواس التيمم ليس بدلا عن وضوء - [00:16:16](#)

غسل ازالة نجاسة تضع الخط تحت ازالة النجاسة. واضح؟ طيب التيمم يسميه الفقهاء طهارة ضرورة يسمون التيمم طهارة ضرورة ما

معنى طهارة ضرورة؟ اي انه ليس طهارة اعتيادية. ليس مثل الوضوء - [00:16:35](#)

وانما هو طهارة يلجأ اليها المسلم اذا تعذر عليه استعمال الماء. اما بوضوء او بغسل فهي طهارة بديلة ليست طهارة اصلية ولما كانت

ولما كان التيمم طهارة ضرورة كانت له احكام تخصه - [00:17:00](#)

تختلف عن احكام الوضوء واحكام الغسل وبالتالي قال الفقهاء ان التيمم اقصد فقاعة الشافعية ان التيمم يبيح الصلاة لكنه لا يرفع

الحدث ما معنى هذا الكلام؟ ما معنى التيمم يبيح الصلاة؟ معنى هذا الكلام ان الشخص اذا تيمم - [00:17:19](#)

فان هذا الشخص تصير الصلاة بالنسبة له مشروعة يمكن ان يصلي وان كان لا زال محدثا وان كان لا زال محدثا هو محدث لكن

بالتيمم ابيح له ان يصلي ما زال متلبسا بالحدث - [00:17:48](#)

فالتيمم لم يرفع الحدث طب ماذا فعل التيمم؟ التيمم شرع له او جوز له او اباح له الصلاة طيب لماذا لم يقل الفقهاء ان التيمم مثل

الوضوء يرفع الحدث قالوا عندنا ادلة على ان التيمم لا يرفع الحدث - [00:18:10](#)

منها قول النبي صلى الله عليه واله وسلم الصعيد الطيب طهور مسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين الصعيد الطيب اي التيمم طهور

مسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين - [00:18:33](#)

فاذا وجد الماء فليترك الله وليمسسه بشرته لو كان التيمم يرفع الحدث ورأى الانسان الماء سنقول له لا يجب عليك ان تستخدم الماء ولا

يبطل التيمم لان حدثك قد ارتفع - [00:18:52](#)

لكن كون هذا الشخص المتيمم اذا وجد الماء يبطل التيمم يدل هذا على ان التيمم يرفع او يدل هذا على ان التيمم يبيح الصلاة فترة

محدودة الى وجود الماء ولذلك صار من القواعد المشهورة عند الناس انهم يقولون اذا حضر الماء - [00:19:13](#)

بطل التيمم فلو كان التيمم طهارة اصلية ترفع الحدث لما بطل بحضور ما لو قعدنا التيمم كالوضوء لما بطل التيمم بوجود الماء

واضح؟ هذا الدليل الاول على ان التيمم يبيح الصلاة لكنه لا يرفع الحدث. الدليل الثاني - [00:19:33](#)

ما جاء في سنن ابي داود في قصة عمرو بن العاص انه خرج مع جماعة من الصحابة وكان اميرا لهم في غزوة ذات السلاسل في ليلة

من الليالي الباردة اصابته جنابة احتلم - [00:19:58](#)

فلما أصبح في الصباح وحن وقت صلاة الفجر خاف على نفسه انه اذا اغتسل من الجنابة ان يهلك فتيمم وصلى باصحابه. والامير صلى بهم اماما فتيمم وصلى باصحابه. فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذكروا له ذلك. قالوا له ان عمرا - [00:20:17](#) أصبح جنبا وتيمم وصلى بنا وهو جنب. فقال النبي عليه الصلاة والسلام يا عمرو اصليت باصحابك وانت جنب سماه النبي صلى الله عليه وسلم جنبا مع انه قد تيمم فلو كان التيمم يرفع الحدث - [00:20:45](#) لما سماه جنبا قال له اصليت باصحابك وانت جنب واضح فلو كان التيمم يرفع الحدث لما سمي جنبا لما سماه النبي صلى الله عليه وسلم جنبا فهذا يدل على انه موصوف بالجنابة - [00:21:04](#) حتى بعد ان تيمم قال صليت باصحابك وانت جنب؟ قال يا رسول الله كانت ليلة باردة وتذكرت قول الله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم فتيممت فضحك النبي صلى الله عليه وسلم من فعله - [00:21:25](#) واضح؟ اذا هذا دليل على ان الانسان حتى بعد التيمم يسمى جنبا. حتى بعد التيمم يسمى محدثا اذا هذا فرق بين الوضوء والغسل من جهة والتيمم من جهة. فالشخص الجنب اذا اغتسل هل يسمى جنبا - [00:21:42](#) ولا يسمى جنوبا بينما الشخص الجنب اذا تيمم سم جنبا بدليل هذا الحديث الشخص المتوضئ اذا الشخص المحدث اذا توضحاً لا يسمى جنبا بعد الوضوء. بينما الشخص المحدث اذا تيممت فانه يسمى - [00:22:04](#) فانه يسمى محدثا فهذا فيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث وانما يبيح الصلاة واضح؟ اذا نستطيع ان نقول التيمم طهارة ضرورة طهارة بديلة ليس طهارة اصلية وانه يبيح الصلاة لكنه لا - [00:22:26](#) يرفع الحدث وهذا ليس قول الشافعية فقط هو قول جمهور الفقهاء وذكرت لكم بعض ما استندوا اليه ولهم ادلة ولهم ادلة اخرى ليس هذا موضع ذكرها كلها اذا عرفنا التيمم - [00:22:50](#) معناه في اللغة ومعناه في الاصطلاح. يقول المؤلف رحمه الله تعالى هنا والتيمم لغة القصد وشرعا اىصال تراب ظهور للوجه واليدين بدلا عن وضوء او غسل او غسل عضو بشرائط مخصوصة - [00:23:14](#) هذا التعريف هو تعريف مقارب لما ذكرت لكم على السبورة وانا اذكر لكم احكام التيمم ارجو منكم انكم تفرضوا ورقة خاصة للمقارنة بين احكام التيمم واحكام الوضوء فعلى سبيل المثال ذكرت لكم الان ان التيمم طهارة - [00:23:39](#) ضرورة بينما الوضوء طهارة اصلية هذا فرق وان الوضوء يرفع الحدث كذلك الغسل يرفع الحدث بينما التيمم لا يرفع وذكرت لكم ايضا في بداية الدرس ان التيمم من خصائص الامة - [00:24:00](#) بينما الوضوء ليس من خصائص الامة وذكرت لكم في بداية الدرس ان التيمم فرض في السنة السادسة من الهجرة بينما الوضوء فرض قبل ذلك الى الان ذكرنا اربعة وذكرت لكم ايضا - [00:24:17](#) ان التيمم له عدوان الوجه واليدين بينما الوضوء له اربعة اعضاء هذا الفرق الخامس وكلما مشينا في الدرس سنذكر فروقا اخرى. ولذلك اجعل هذه الفروق في ورقة خاصة ارسم هكذا جدول - [00:24:31](#) احكام الوضوء في مربع او في مستطيل هكذا وبجانبيها تماما احكام التيمم حتى تحاول ان تستوعب معظم الاحكام التي تختلف التي يختلف فيها الوضوء عن التيمم واضح الان خمسة نهتكم عليه حتى تصنعوا هذا من البداية - [00:24:51](#) قال رحمه الله وشرائط التيمم خمسة اشياء. اذا بعد ان تكلمنا على التيمم سنحتاج ان نتكلم على شروط نقول شروط التيمم خمسة اول شرط من شروط التيمم وجود العذر وجود العذر - [00:25:15](#) الشرط الثاني من شروط التيمم دخول الوقت الشرط الثالث طلب الماء الشرط الرابع هو تعذر استعماله واعوازه بعد الطلب الشرط الخامس والاخير التراب الطهور الطهور هذه خمس شروط تسمى شروط التيمم. مر معكم عندما درسنا الوضوء ان الوضوء له خمس شروط - [00:25:42](#) جمعها صاحب الزيد بقوله له شروط خمسة طهور ماء وكونه مميذا ومسلما وعدم المانع من وصول ماء الى بشرة المغسول ويدخل الوقت لدائم الحدث وعد منها الرافي رفع الخبث هذا بالنسبة للوضوء وذكرت لكم واظنكم كتبتموها في الدفاتر - [00:26:26](#)

مر معكم ايضا ما يتعلق بشروط الغسل. اليوم عندنا شروط التيمم المصنف رحمه الله العلامة ابو شجاع ذكر ان التيمم له خمسة شقوق اول شرط من شروط التيمم على وجود العذر - [00:26:48](#)

ما هو هذا العذر نستطيع ان نأتي بقاعدة نقول العذر الذي تندرج تحته معظم الصور التي يجوز فيها التيمم يجمعه قولنا عدم وجود الماء او العجز عن استعمال الماء هذا - [00:27:09](#)

العذر الكلي متى يشرع التيمم؟ يشرع التيمم اذا لم نجد الماء او اذا كان الماء موجودا لكننا نعجز عن استعمال الماء هنا يشرع التيمم هذا ضابط للاعذار لكن الفقاعة اعتادوا انهم يذكروا اعذارا خاصة - [00:27:38](#)

فهنا مثلا ذكر ثلاثة اعذار ذكر عذر السفر وعذر المرط وعذر الحاجة وذكر عذر الحاجة هنا وذكر عذر المرض والسفر هنا واضح؟ فصلها فجعل هذا شرطا مستقلا ويمكن ان نذكر الاعذار كلها الثلاثة هنا - [00:28:03](#)

واضح؟ اذا هذه الاعذار كلها تندرج تحت هذا عدم وجود الماء او العجز عن استعمال الماء اذا هنا يقول هو قال وجود العذر. وجود العذر قال بسفر او مرض وهنا ذكر - [00:28:27](#)

الاعواز بعد الطلب. الاعواز بمعنى الحاجة ويمكن ان نضيف هذا هنا فنقول من الاعذار الحاجة الى الماء للشرب مثلا اذا وجود العذر اما ان يكون بسفر واما ان يكون بمرط واما ان يكون بحاجة وربما هناك اعذار اخرى. لكن الذي يجمعها هذا - [00:28:54](#)

عدم وجود الماء او العجز عن استعمال الماء فالله سبحانه وتعالى في الاية الكريمة عندما قال وان كنتم مرضى او على سفر ولم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. قوله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر هذا ليس قيда - [00:29:21](#)

كلها هذا قيد غالب ليس معنى هذا انك اذا لم تكن مسافرا لا يجوز لك التيمم ليس هذا المعنى. فالتيمم يجوز في الحظر وفي السفر لكن الغالب خاصة في الزمن السابق - [00:29:45](#)

الغالب ان المسافر لا يجد الماء الكافي الغالب ان المسافر خاصة في الزمن السابق انه لا يجد الماء الكافي للوضوء والغسل والشرب ما يحتاج اليه او لحيوانه دابتي التي يركب عليها - [00:30:03](#)

فذكر السفر فذكر السفر خرج مخرج الغالب ليس قيدا واضح القيد انك لا تجد الماء او تعجز عن استعمال الماء او تكون محتاجا للماء في امر اهم. اذا السفر هذا المذكور في الاية قيد المذكور - [00:30:20](#)

في الاية قيد اغلبي ليس ايضا كليا فاول عذر ذكره المصنف السفر وذكر ايضا المرض وذكر ايضا الحاجة الى الماء فالشخص اذا كان مسافرا ولم يجد الماء في شرع له ان يتيمم - [00:30:42](#)

واضح الشخص اذا كان مريضا ايضا وعجز عن استعمال الماء بقول الطبيب الثقة المسلم قول الطبيب ليس قول احد الناس. واحد يقول لك لا لا لا تتم لأ لابد ان يكون طبيبا - [00:31:10](#)

ولابد ان يكون هذا الطبيب مسلما حتى يكون قوله مقبولا ولابد ان يكون هذا الطبيب موثوقا اي طبيبا عدلا فليس فاسقا مثلا اذا كان هذا الطبيب فاسقا لا يبالي بامر الصلاة ممكن يقول لك لا تصلي ممكن يقول لك لا تتيمم ممكن يقول لك لا تتوضأ - [00:31:29](#)

فهذا لا يعول بقوله لابد ان يكون طبيبا مسلما موثوقا ثقة فاذا اخبر هذا الطبيب ان استعمالك للماء سوف يزيد من المرض او سوف يؤخر الشفاء. يعني يقول لك اذا كنت - [00:31:54](#)

ستستعمل الماء ستشفى بعد عشرين يوما لكنك اذا اجتنبت الماء واستعملت التراب ستشفى مثلا خلال اثنعشر يوم هذا عذر يجيز لك التيمم اما زيادة المرض واما تأخر الشفاء واما ان يقول لك الطبيب اذا استعملت الماء ربما يؤدي - [00:32:16](#)

الى عيب في الجلد الى شيء فاحش في الاعضاء الظاهرة مثلا في اليدين او في القدمين او في الوجه ولذلك قال الفقهاء اذا كان استعمال الماء سيؤدي الى زيادة المرض او الى تأخر الشفاء او الى شين فاحش. الشين هو - [00:32:47](#)

عيب الفاحش يعني الكثير الى شين فاحش في عضو ظاهر فحينئذ يجوز لك التيمم. هذا بالنسبة لما يتعلق بالمرض بالنسبة ما يتعلق بالحاجة قد تكون انت لديك ماء لكنك تحتاج هذا الماء للشرب - [00:33:08](#)

فنقول لك اذا كنت تحتاج الماء للشرب يشرع لك ان تتيمم ويبقى هذا المال الشرب ستقول بالنسبة لي لا احتاجه للشرب. لكن احتاجه

ليشرب مثلاً صديقي في السفر أو أولادي أو زوجتي أو شخص آخر - [00:33:33](#)

نقول كذلك إذا وجد شخص آخر يحتاجه للشرب فيمكن أن تتيمم وتحفظ بهذا المال الشرب لادم سيقول لك لا يوجد آدمي احتفظ له بهذا الماء وإنما الجمل الذي أركب عليه - [00:33:54](#)

أو الحصان الذي يسافر عليه سيحتاج إلى الماء. نقول أيضاً يمكنك أن تحتفظ به لهذا الحيوان إذا قد تكون قد يكون احتفاظك بالماء لحاجتك أنت أو حاجة شخص آخر أو لحاجته حيوان - [00:34:12](#)

فإذا كنت محتاجاً للماء فيجوز لك أن تترك الوضوء أو تترك الغسل وتتيمم إذا التيمم مشروع للسفر ومشروع أيضاً للمرض ومشروع أيضاً للحاجة ويجمع هذا كله عدم وجود الماء أو العجز عن استعمال الماء - [00:34:32](#)

أو شدة الحاجة إلى الماء. إذا عدم وجود الماء غالباً يكون في السفر والعجز عن استعمال الماء غالباً يكون في المرض والحاجة إلى الماء هي ما ذكرناه في قولنا هنا الحاجة - [00:34:57](#)

واضح؟ إن شاء الله. إذا نكون بهذا قد أتينا على الشرط الأول. وهو المذكور هنا في قول الشارح ومع ما من مات وشرائط التيمم خمسة أشياء وفي بعض نسخ المتن خمس خصال. أحدها وجود العذر بسفر أو مرض - [00:35:14](#)

هو لم يذكر الحاجة هنا لأنه ذكرها بعد ذلك في الشرط الرابع. قال رحمه الله تعالى الثامن دخول وقت الصلاة أي تفضل أي أن من شروط التيمم أن يدخل وقت الصلاة - [00:35:38](#)

فلا يصح فلا يصح أن تتيمم قبل أن يدخل وقت الصلاة إذا كنت تتيمم لصلاة الظهر فلا بد أن يدخل وقت الظهر أو تتيمم لصلاة العصر فلا بد أن يدخل وقت العصر - [00:36:02](#)

فلو تيممت لصلاة الظهر قبل دخول وقت الظهر أو تيممت لصلاة العصر قبل دخول وقت العصر. وهكذا سائر الصلوات فالتيمم لا يصح ولو تيممت لراتبة أي لسنة مؤكدة قبل دخول وقت هذه السنة أيضاً لا يسع التيمم - [00:36:16](#)

مثلاً صلاة الضحى وقتها من ارتفاع الشمس يبدأ وقت صلاة الضحى من ارتفاع الشمس وينتهي وقتها قبل الزوال قبل الظهر فلو تيممت لصلاة الضحى وهي نافلة سنة راتبة. لو تيممت - [00:36:36](#)

لصلاة الضحى قبل ارتفاع الشمس لا يصح التيمم. لا تتيمم لها إلا بعد دخول الوقت صلاة الجنازة لا تتيمم لها إلا بعد تغسيل الميت لأنه قبل تغسيل الميت لا تشرع الصلاة عليه - [00:36:59](#)

لأن من شروط صحة الصلاة على الميت أن يكون الميت مغسلاً فقبل أن يغسل الميت لا يصلى عليه. وبالتالي لا تتيمم لصلاة الجنازة إلا بعد تغسيل الميت وهذا أحد الفروق بين التيمم والوضوء. فالوضوء يصح - [00:37:19](#)

قبل دخول الوقت بينما التيمم لا يصح إلا بعد دخول الوقت فلو قال قائل ما مستند فقهاء الشافعية في هذا فالجواب مستندهم الآية الكريمة ومستندهم الحديث النبوي أما الآية الكريمة فالله عز وجل يقول يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم إذا قمتم - [00:37:40](#)

ما معنى إذا قمتم أي إذا وجب عليكم أن تقوموا إلى الصلاة ومتى يجب عليكم أن تقوموا إلى الصلاة ماذا يجب علينا أن نقوم إلى الصلاة هل يجب علينا أن نقوم إلى الصلاة قبل دخول الوقت - [00:38:10](#)

متى بعد دخول الوقت. يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم أي إذا وجب عليكم القيام إلى الصلاة وهذا يكون متاع بعد دخول بعد دخول الوقت صح؟ كأن تقدير الآية يا أيها الذين آمنوا إذا دخل الوقت - [00:38:29](#)

وإردتم القيام إلى الصلاة افعلوا ماذا افعلوا الوضوء فاغسلوا وجوهكم وإيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم للكعبين. الآية تدل انتبه. الآية تدل على أن وضوء على أن الوضوء يكون بعد دخول الوقت - [00:38:56](#)

الآية تدل على هذا يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة أي إذا وجب عليكم القيام إلى الصلاة ويجب علينا القيام إلى الصلاة بعد دخول الوقت إذا وجب عليكم القيام إلى الصلاة بعد دخول الوقت - [00:39:15](#)

فاغسلوا وجوهكم أي فتوضأوا فاغسلوا وجوهكم وإيديكم المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين. وإن كنتم جنباً

فاطهروا. وان كنتم او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمستتم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. التيمم. اذا ايضا التيمم متى سيكون؟ لان التيمم بديل عن الوضوء - [00:39:30](#)

الوضوء يكون بعد دخول الوقت التيمم بديل عنهم سيكون ايضا بعد دخول الوقت اذا الاية تدل على ماذا؟ انتبه معي. الاية تدل على ان الوضوء يكون بعد دخول الوقت. وعلى ان التيمم يكون بعد دخول الوقت - [00:39:53](#)

نظرنا في السنة النبوية وجدنا في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ يوم الفتح وصلى الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد ولما سئل عن ذلك قال عمدا فعلتوه فعلتوه عمدا - [00:40:11](#)

واضح؟ هذا الحديث يدل على ان الوضوء مشروع قبل دخول الوقت. لانه صلى صلاة الظهر بوضوء الفجر. وصلى صلاة العصر بوضوء الفجر وصلى صلاة المغرب بوضوء الفجر وصلى صلاة العشاء بوضوء الفجر. فدل هذا الحديث على ان الوضوء يجوز تقديمه على وقت الصلاة - [00:40:31](#)

فخرج الوضوء هذا خرج بالدليل تمام؟ بقي هذا على الاصل بقي التيمم على الاصل انه لا يشرع الا بعد دخول الوقت فهمتم هو الاستدلال هذا تقرير دليل الشافعية. هذا من القرآن. طيب ما دليلهم من السنة - [00:40:52](#)

ده اللي يلم الحديث في الصحيحين الذي ذكرته لكم في بداية الدرس عندما قلت لكم التيمم من خصائص هذه الامة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي - [00:41:15](#)

وذكر من الخمس وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. ايش قال فايما رجل من امتي ماذا ادركته الصلاة. ما معنى ادركته الصلاة ما معنى ادركته الصلاة اي دخل عليه وقت الصلاة - [00:41:32](#)

لانه قبل ان يدخل الوقت لا نقول ادركته الصلاة انما تدركه الصلاة اذا دخل عليه الوقت. فايما رجل من امتي ادركته الصلاة بمعنى دخل عليه وقت الصلاة فليتيمم فمفهوم الحديث انه اذا لم تدركه الصلاة هذا مفهوم المخالفة الذي سميناه دليل الخطاب في درس

الاصول - [00:41:53](#)

مفهوم الحديث مفهوم المخالفة انه اذا لم تدركه الصلاة اذا لم يدخل عليه وقت الصلاة فلا يتيمم واضح؟ اذا استدل فقهاء الشافعية بدليل اية وبالدليل الحديث واضح وعللوا ايضا قالوا لان التيمم كما تقدم معكم طهارة ضرورة. طهارة بديلة وليست طهارة اصلية -

[00:42:18](#)

لما كان التيمم طهارة ضرورة اذا لا يفعل الا عند الضرورة وقبل ان يدخل وقت الصلاة لا توجد ضرورة وبالتالي لا يتيمم فاذا جاء

السبب كأن دخل وقت الصلاة سواء صلاة فرض او صلاة نفل في شرع له التيمم. اذا استدلو باية - [00:42:48](#)

واستدلوا بحديث واستدلوا او استندوا الى تعليل واضح؟ وانما ذكرت هذا لان البعض قد يظن انهم لا مستند لهم فيما ذكروا بينما لهم

اكثر من مستند وما ذكرته لكم انما هو بعض ما استدلو به والا فلهم ادلة اخرى غير التي ذكرتها لكم - [00:43:13](#)

اذا نعود مرة اخرى فنقول هذا فرق يمكن ان يكون هو السادس بين الوضوء والتيمم ان الوضوء يصح قبل دخول الوقت بينما التيمم

لا يصح الا بعد دخول الوقت هذا - [00:43:34](#)

هذا الشرط الثاني واضح الشرط الثالث طلب الماء ما معنى طرب الماء طلب الماء البحث عنه صح اه هكذا ايش اعطيه اول ايش

نور صحة هكذا اه معه بدأت انساه - [00:43:55](#)

البحث عن الماء البحث عن الماء شرط في التيمم بمعنى انه لا يصح له ان يتيمم قبل ان يبحث وما مستند هذا؟ مستند هذا الاية

الكريمة قال الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا فلم تجدوا - [00:44:32](#)

متى يقال الشخص لم يجد اذا بحث من قبل اذا بحث وطلب الماء هنا وهناك يقال عنه لم يجد الماء اما اذا لم يبحث لا يقال عنه انه

لم يجد لانه لم يطلب اصلا لم يبحث اصلا - [00:44:52](#)

واضح؟ اذا لابد اولاً من طلب الماء لكن طلب معي هذا هل هو واجب هل هو مستحب وهل يطلب الماء مطلقا سواء كانت المسافة

قريبة او بعيدة او هنالك تفصيل - [00:45:10](#)

طلب ما هذا له اربع حالات له اربع حالات. الحالة الاولى اذا تيقن عدم وجود الماء الحالة الثانية اذا شك في وجود الماء او غلب على ظنه وجوده مرحلة الثالثة - [00:45:28](#)

اذا تيقن وجود الماء في حد القرب ساشرح هذا الحالة الرابعة اذا تيقن وجود الماء بحد البعد هذي اربع حالات الحالة الاولى اذا تيقن الشخص ان الماء غير موجود ما معنى تيقن؟ مر معكم من قبل في درس اصول الفقه ان مراتب الادراك خمسة - [00:46:06](#)

اليقين غلبة الظن الشك الوهم الجهل هذه سنحتاجها هذه المراتب سنحتاجها وينبني عليها بعض الاحكام. هنا وايضا عندما نتكلم على مبطلات التيمم واضح اذا تيقن ان الماء مفقود غير موجود - [00:46:45](#)

عنده يقين بنسبة مئة في المئة ان الماء غير موجود سواء كان في السفر او في الحضر نقول اذا تيقنت ان الماء غير موجود فلا يجب عليك الطلب لا يجب عليك البحث - [00:47:06](#)

لان طلب الماء في حالة اليقين نوع من العبث. انت متيقن ان المغرب موجود فبالتالي لا يجب عليك الطلب هذه في الحالة الاولى في الحالة الثانية اذا شك في وجود الماء - [00:47:23](#)

محتمل الماء موجود ومحتمل غير موجود او غلب على ظنه ان الماء موجود فنقول اذا شككت في وجود الماء او غلب على ظنك ان الماء موجود فيجب عليك الطلب في - [00:47:41](#)

حد الغوث عندك ثلاث حدود حد الغوص حد القرب حد البعد ما معنى حد الغوث نفترض على سبيل المثال اننا مسافرون وانا لم اجد الماء لكن غلب على ظني انني ربما اجدته في مكان - [00:48:04](#)

من من قريب منا فذهبت ابحت هنا وهناك نقول اذا غلب على ظنك ان الماء موجود او شككت في وجود الماء فيجب عليك ان تذهب للبحث عنه لكن لا تذهب بعيدا - [00:48:30](#)

تذهب الى مكان لو خرج لك عدو او وجدت مثلا حيوان مفترس اسد او نمر او حية او تمساح او شيء وجدت حيوان مفترس او وجدت مثلا عدو واستغثت ما معنى استغثت - [00:48:50](#)

اي صرخت اغيثوني تستشرك لمن لاصدقائك الذين معك وصرخت استطاعوا انهم يلحقوك وينقذك من هذا العدو اذا هذه المسافة ستكون قريبة او بعيدة مسافة قريبة قدرها الفقهاء المعاصرين بحوالي مية وخمسين متر فقط - [00:49:09](#)

قريبة جدا واضح؟ هذا يسمى حد الغوث. حد الغوث بمعنى انك لو استغثت باصدقائك لو استغثت برفاقك استطاعوا ان يلحقوك وان يسمعون استغاثتك يسمعون صوتك هم بالتعبير القديم قدروها بغلوة سهم - [00:49:32](#)

غلوة سهم يعني رمية سهم قدروها بالتعبير المعاصر او بالتقدير المعاصر بمية وخمسين متر تقريبا. فطلب الماء في هذا في هذه البقعة يكون واجبا. لكن متى واجبا في حالة الشك او في حالة - [00:49:53](#)

غلبة الظن وتبحث حينئذ بين زملائك ورفاقك تقول مثلا من كان عنده ماء ولو بالثمن فأسأشترى منه واضح؟ واذا وجدت مكان فيه اشجار ربما تجد فيه ماء تذهب تتأكد واذا وجدت الطير مثلا تحلق في مكان ربما يكون فيه ماء تذهب وتنتظر. واذا كان هنالك مكان عالي ترتفع وتنظر حواليك - [00:50:09](#)

واذا كانت الارض مستوية تنتظر في الجهات الاربعة وهكذا هذا في الحالة الثانية في الحالة الثانية اعيد الكلام. يجب عليك ان تطلب الماء في حد الغوث عندما تشك او يغلب على ظنك وجود الماء - [00:50:39](#)

واضح اما هنا انظر في الحالة الثانية لم يكن عندك يقين ان الماء موجود. وانما شك او غلب الظن. في الحالة الثالثة اذا حصل عندك يقين ان الماء موجود يعني اخبرك - [00:51:01](#)

جماعة كثيرة من الناس ان الماء موجود في مكان هذا المكان يبعد عنك مثلا نقول ثلاثة الاف خطوة او اربعة الاف خطوة بالتقدير القديم بالتقدير المعاصر ممكن نقول على سبيل المثال - [00:51:20](#)

آ اثنين كيلو متر. اثنين كيلو متر ونصف. هذا تقريبا هذا تقريبا اثنين كيلو اثنين وقليل واضح؟ يعني الماء يقينا موجود في هذا في هذا المكان نقول اذا تيقنت وجود الماء - [00:51:43](#)

إذا تيقنت وجود الماء في حد القرب هذا يسمى حد القرب وهو سمي حد القرب لأن مثلاً المزارعين عندما ينزلون في مزرعة أو الحطابين الذين يأخذون الحطب عندما ينزلون في مكان يتفرقون في هذا في هذه المسافة - [00:52:02](#)

واحد يذهب يمينا والآخر شمالا والآخر في هذا الاتجاه والآخر يتفرقون بما لا يزيد عن هذه المسافة غالباً. سمي حد القرب. ويسمى بعضهم أنه يسمى بعضهم قيد من بعض فإذا كان الماء يقينا موجود الى هذه المسافة - [00:52:21](#)

فيجب عليك ان يجب عليك ان تطلب الماء. اذا هنا اذا تيقن وجود الماء في حد القرب تقريبا هذه المسافة ممكن اثنين كيلو نقول اثنين كيلو متر او اثنين ونصف او اقل قليلا او اكثر قليلا هذا تقدير - [00:52:39](#)

تمام يجب عليه طلبوا المال الحالة الرابعة والاخيرة اذا تيقنت مائة في المائة انتبه تيقنت مائة في المائة ان الماء موجود فوق ذلك يعني في مسافة مثلا خمسة كيلو متر - [00:52:55](#)

ستجد الماء يقينا لا يجب عليك الطلب لا يجب عليك الذهاب واضح حينئذ لا يجب عليك الذهاب. وهذا يسمى حد البعد. اذا ما هو حد البعد؟ حد البعد ما زاد عن حد القرب - [00:53:16](#)

حد البعد ما زاد عن حد القرب. اذا حد الغوث اصغر حد البعد اكبر كثيرا الوسط هو حد القرب. واضح؟ الحالات كما ذكرتها لكم. الحالة الاولى اذا تيقن عدم الماء فلا يجب عليه الطلب. اذا شك - [00:53:34](#)

في وجود الماء او غلب على ظنه وجود الماء يجب عليه طلبه في حد الغوص من باب اولى هنا من باب اولى لقلن اذا شك او غلب على ظنه. من باب اولى اذا تيقن وجود الماء في حد الغوص يجب عليه الطلب. واضح هذا - [00:53:58](#)

لا يحتاج اني اذكرهم واضح اذا تيقن وجود الماء في حد القرب اذا تيقن وجود الماء في حد القرب هل يجب عليه الطلب نعم يجب عليه الطلب. طيب اسألك سؤال - [00:54:17](#)

اذا غلب على ظنه وجود الماء في حد القرب هل يجب عليه الطلب ليس تيقن غلب على ظنه غلب على ظنه ان الماء موجود في حد القرب ان الماء موجود على بعد اثنين كيلو متر. هل يجب عليه ان يذهب - [00:54:32](#)

لا يجب. انما يجب عليه اذا تيقن فقط اما اذا غلب على ظنه او شك لا يجب. هذه الحالة خاصة باليقين ففي هذه الحالة لو غلب على ظنه ان الماء موجود - [00:54:53](#)

او شك في وجود ما في حد القرب لا يجب عليه الطلب. اذا اراد بها ونعمة والا وجوبا شرعيا لا يجب واضح ومن باب اولى انه لا يجب عليه طلب ما اذا كان فوق حد القرب وهو حد - [00:55:12](#)

البعد تمام واضح هذا طيب تأتيكم هنا مسألة شخص تيقن وجود الماء في اخر الوقت شخص تيقن ان الماء سيكون موجودا في اخر الوقت. يعني مثلا في صلاة العصر صلاة العصر على سبيل المثال يبدأ وقتها نقول مثلا الساعة الثالثة عصرا - [00:55:31](#)

مثلا يبدأ وقت صلاة العصر الساعة الثالثة عصرا ويخرج وقتها مثلا الساعة السادسة مساء هذا الشخص في اول الوقت ليس لديه ماء لكن هو على يقين انتبه هو على يقين يعني نسبة كم - [00:56:25](#)

منة في المئة هو على يقين انه في الساعة الخامسة والنصف قبل المغرب سيجد الماء يمكن يكون في السيارة يمشي في السيارة يعرف يقينا انه في الساعة الخامسة والنصف سيصل الى مكان سيجد فيه الماء. ايش الافضل؟ هل يصلي في اول الوقت -

[00:56:51](#)

بالتيمم او يؤخر الصلاة الى اخر الوقت ليصليها بالوضوء بعبارة اخرى هل يحافظ على فضيلة الوقت فالصلاة في اول الوقت افضل او يحافظ على الوضوء فيؤخر الصلاة الى اخر الوقت ليصليها بالوضوء لان الصلاة بالوضوء افضل من الصلاة بالتيمم - [00:57:14](#)

هذا مثال يصلح لقاعدة تعارض المصالح وظده آآ فان تزامم عدد المصالح يقدم اعلى من المصالح فما هو الاعلى مصلحة هل الاعلى مصلحة الصلاة بتيمم اول الوقت او الاعلى مصلحة الصلاة - [00:57:42](#)

بوضوء اخر الوقت ما رأيكم الصلاة بوضوء يعني الثاني هذا يعني نقول له يؤخر هل انتم متفقون معه او مختلفون ما رأيكم ما رأيك اول الوقت او اخر الوقت اول الوقت يصلي بتيمم اول الوقت. اذا انت مختلف معه. ما رأيكم - [00:58:08](#)

ها في اخر الوقت لانه يتعلق؟ اه ممتاز ممتاز عندنا قاعدة فقهية توضح لنا هذه المسألة بجلاء. تقول هذه القاعدة وهنا تظهر اهمية

القواعد الفقهية تقول مراعاة الفضيلة المتعلقة بذات - [00:58:44](#)

العبادة اولى من مراعاة فضيلة الزمن الزمان والمكان مراعاة الفضيلة المتعلقة بذات العبادة الوضوء يتعلق بذات الصلاة هذا مقدم على

الفضيلة التي تتعلق بوقت العبادة او التي تتعلق بمكان العبادة - [00:59:14](#)

وبالتالي في هذه السورة نقول اذا تيقن وجود الماء في اخر الوقت فالافضل له لكن هذا ليس واجبا هذا ليس واجبا. الافضل له انه

يؤخر الصلاة الى اخر الوقت ليصلها بوضوء. هذا الافضل - [00:59:48](#)

لو قال انا اريد ان اتيتم واصلي في اول الوقت لا مشكلة هذا جائز وهذا يندرج فيما قلت لكم قبل قليل ان التيمم في بعض السور قد

يكون مباحا في هذه الحالة التيمم ليس واجبا - [01:00:06](#)

واضح مباح. اذا اذا اراد ان يتيتم ويصلي في اول الوقت هذا مشروع. والافضل له اذا تيقن وجود الماء في اخر الوقت انه يؤخر

نأتي الى المسألة الثانية المسألة الثانية - [01:00:23](#)

ليست في اليقين وانما في غلبة الظن فنقول اذا غلب على ظنه وجود الماء اخر الوقت في السورة الاولى تيقن وجود الماء. في هذه

السورة غلب على ظنه او شك - [01:00:38](#)

هل سيجد الماء في اخر الوقت ام لا؟ شك في وجود الماء اخر الوقت فهل الافضل الصلاح بتيمم اول الوقت او الافضل الصلاة بالماء

اذا وجده على حسب غلبة الظن او الشك - [01:01:02](#)

اخر الوقت. ماذا تقولون له ها في هذه الحالة الصلاة بالتيمم اول وقت افضل. لماذا لان عندنا قاعدة فقهية ايضا تقول الفضيلة

المتحققة اولى بالمراعاة من الفضيلة المتوهمة الفضيلة المتحققة - [01:01:26](#)

صلاته في اول الوقت فضيلة محققة واضح؟ يعني امر سيحصل سيحصل لكن صلاته في اخر الوقت بالماء قد يحصل اذا وجد وقد لا

يحصل اذا لم يجد فما هو الاولى بالمراعاة - [01:01:47](#)

الاولى بمراعاة الفضيلة المتحققة صلاته في اول الوقت هذا متحقق لكن صلاته بالماء في اخر الوقت قد يحصل وقد لا يحصل لانه

ليس على يقين وانما على شك او غلبة - [01:02:05](#)

او غلب الظن وبالتالي نقول استنادا للقاعدة الفقهية التي تقول الفضيلة المتحققة اولى بالمراعاة من الفضيلة المتوهمة نقول صلاته

بتيمم اول الوقت افضل من كونه يصلي بالماء اخر الوقت اذا كان يغلب على ظنه او يشك في وجود الماء اخر الوقت - [01:02:19](#)

واضح؟ ان شاء الله تعبتهم ولا لا زلتهم قال المؤلف رحمه الله قال والشرائط التيمم خمسة وفي بعض نسخ المتن خمس خصال احدها

وجود العذر بسفر او مرض تقدم شرحه - [01:02:44](#)

والثاني دخول وقت الصلاة فلا يصح التيمم لها قبل دخول وقتها. سواء صلاة فرض او صلاة نفل كما مر معكم. والثالث طلب الماء

وفصلنا في طلب ما وذكرنا ان لطلب ما كم حالات؟ - [01:03:07](#)

اربع حالات اذا تيقن عدم الماء لا يجب عليه الطلب اذا ظن او شك في وجود الماء يجب عليه الطلب في حد الغوث تقريبا مية

وخمسين متر اذا تيقن وجود الماء - [01:03:26](#)

يجب عليه الطلب في حد القرب واذا تيقن وجود الماء فوق ذلك وهو يسمى حد البعد فلا يجب عليه طلب ما. قال والثالث طلب الماء

بعد دخول الوقت بنفسه او بمن اذن له في طلبه. اما يطلب الماء بنفسه او - [01:03:41](#)

ويأذن لشخص ان يطلب الماء نيابة عنه بسم الله قال فيطلب الماء من رحله يعني امتعته ثيابه والاغراض التي معه تمام؟

ورفقته رفقته يعني اصدقاءه زملائه اصحاب فان كان منفردا نظر حواليه من الجهات الاربع ينظر في الامام والخلف وعن اليمين وعن

الشمال - [01:04:01](#)

ان كان بمستوى من الارض كانت الارض مستوية. فان كان الارض فيها ارتفاع وانخفاض تردد قدر نظره واضح قال رحمه الله تعالى

والرابع تعذر استعماله. اي تعذر استعمال الماء قلت لك التعذر هذا يدخل تحت - [01:04:33](#)

الشرط او قريب من الشرط الاول. التعذر اما لوجود عذر شرعي او لوجود عذر حسي او لانه يحتاج الى الماء قال رحمه الله تعذر استعماله يمكن ان نفصل التعذر قبل ان نقرأ ثم نقرأ بعد ذلك - [01:04:58](#)

تفضل ها اه اه ليس معنى قدر النظر انه يذهب الى اخر ما يرى في بصره ليس هذا المقصود انما المقصود كما ذكرت لك بقدر زمن بقدر مسافة الغوص. واضح؟ وقد بين الشراح ان قوله قدر النظر ليس المقصود اخر بصره. لو كان اخر بصره - [01:05:20](#)

ابعد من حد البعد هذا هذا مسافة كبيرة تعذر استعمال الماء التعذر هذا قد يكون تعذرا شرعيا وقد يكون هذا التعذر تعذرا حسيا قد يتعذر عليه استعمال الماء بسبب شرعي - [01:05:47](#)

ما معنى يصير شرعي اي انه لا يستطيع استعمال الماء لان الشرع منع من ذلك الشرع لا يجوز له ذلك مثل ماذا مثل شخص يريد ان يصلي وهو محدث فوجد ماء - [01:06:14](#)

لكن هذا الماء الذي وجده ماء مسبل للشرب فقط ما معنى مسبلة للشرب يعني ماء موقوف للشرب فقط معنى موقوف للشرب انه لا يجوز لك استعماله في غير الشرب بالتالي نقول لهذا الشخص - [01:06:33](#)

هنالك عذر شرعي يمنعك من استعمال هذا الماء ان هذا الماء مسبل للشرب وبالتالي لا يجوز لك ان تتوضأ بهذا الماء وتذهب الى التيمم واضح؟ اذا هذا العذر عذر شرعي - [01:06:53](#)

كوجودي ماء مسبل للشرب وقد يكون العذر عذرا حسيا كأن يكون الماء موجود لكن يخاف انه اذا ذهب الى الماء ان يرصده العدو او يخاف اذا ذهب الى الماء ان يتعرض لحيوان مفترس كاسد - [01:07:12](#)

او يخاف اذا ذهب الى الماء ان شخصا يسرق متاعه يسرق حقائبه او يسرق مثلاً سيارته واضح او يخاف اذا ذهب الى الماء ان شخصا يعتدي على اهله على اسرته - [01:07:38](#)

حينئذ نقول هذا تعذر حسي فحينئذ لا يجب عليك الذهاب الى الماء ويجوز لك ان تتيمم. كذلك اذا كان لديه ماء لكن هذا المان توضأ به قد يحتاجون الى الشرب ويهلك - [01:07:57](#)

فنقول له احتفظ بهذا الماء للشرب وتيمم. سواء كانت الحاجة لك او لادمي اخر طبعاً الفقهاء يقولون لادمي محترم يقصدون بالادمي المحترم اي الذي لا يجب قتله اما لو كان ممن يجب قتله كالمرتد مثلاً قالوا لا تحتفظ بالماء - [01:08:21](#)

لان هذا في حكم الميت يعني يجب قتله. يعني اذا مات قدره من الله مات واضح ولا لا لكن اذا كان معصوم الدم سواء كان مسلماً او ذمياً او معاهداً او - [01:08:43](#)

مستأمناً واضح؟ فهذا تحتفظ بالماء له اذا او تحتفظ بالمال حيوان محترم ايضاً وقالوا حيوان محترم لانه اذا كان هذا الحيوان غير محترم ككلب او خنزير فلا تحتفظ له بالماء - [01:08:57](#)

لكن لو كان محترم كشاة او ثور او حصان او حمار او جمل ستحتفظ له بالماء فقال هنا والرابع تعذر استعماله اي الماء بان يخاف من استعمال الماء دعاء على ذهاب نفس او منفعة عضو - [01:09:13](#)

ذهاب نفس يعني يخاف انه لو استعمل الماء ان يموت كما حصل من عمرو بن العاص قال خشيت على نفسي ان اغتسل في ليلة باردة وتذكرت قول الله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم - [01:09:35](#)

سواء خشع خاف على نفسه من استعمال ما ذهاب نفس اي الموت او منفعة عضو منفعة عضو يخاف مثلاً اذا استعمل الماء ان يفقد البصر ويدخل في العذر ما لو كان بقربه ماء - [01:09:50](#)

وخاف لو قصده على نفسه من سبع من سبع او عدو او خاف على ماله من سارق او غاصب فحينئذ لا يجب عليه الذهاب الى الماء ويجوز له ان ان يتيمم. قال ويوجد في بعض نسخ المتن - [01:10:07](#)

في هذا الشرط زيادة بعد تعذر استعماله وهي اعوازه بعد الطلب طيب هنا يمكن ان نذكر مسألتين مهمتين المسألة الاولى شخص وجد ماء لا يكفي الا لبعض الاعضاء مثلاً هذا على سبيل المثال ماء قليل جداً هذا. لو توضأت به ربما اغسل به الوجه - [01:10:29](#)

واليدان فقط لا يكفي الراس ممكن امسح به الراس لكن لا يكفي مع القدمين قليل جداً هل اذا وجد الانسان ماء قليلاً لا يكفي جميع

الاعضاء وانما يكفي بعضها هل نقول له - [01:11:14](#)

استعمل الماء في الاعضاء الممكنة ثم تيمم للباقي او نقول له اترك الماء وتيمم ابتداء ما رأيكم ماذا نقول اترك الماء او الاول نقول له

استعمل الماء في الاعضاء الممكنة ثم تيمم - [01:11:30](#)

نترك الماء ما رأيكم الثاني نترك الماء ابتداء فان قال لنا الله عز وجل يقول في القرآن الكريم ما يقول الله عز وجل لا يكلف الله نفسا

الا وسعها. انت يسعك ان تستعمل هذا - [01:11:53](#)

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم. انت تستطيع ومأمور ان تستعمل الماء فتفعل المستطيع منه

والفهاء يقولون الميسور لا يسقط بالمعسور فما رأيكم؟ هذا يقوي ماذا - [01:12:13](#)

هذا يقوي انك تستعمل بعض الماء الذي تجده في الاعضاء الممكنة وتيمم للباقي واضح؟ ولذلك نقول اذا وجد الانسان ماء لا يكفي

لجميع الاعضاء وانما يكفي لبعضها نقول له استعمل الماء في الاعضاء الممكنة وتيمم للباقي - [01:12:36](#)

اخذا من الاية الكريمة ومن الحديث النبوي واستدلالا او استنادا للقاعدة الفقهية الميسور لا يسقط بالمعسور ولاحظ معي ان هذي رابع

قاعدة فقهية نذكرها اليوم في الدرس هذه رقم اربعة - [01:12:56](#)

وسنذكر الان قاعدة رقم خمسة في هذه المسألة وهي المسألة الثانية اذا وجد الانسان ماء وهو محدث عليه نجاسة في الصلاة يشترط

رفع الحدث ويشترط ازالة النجاسة. وجد ماء هذا الماء لو استعمله في الوضوء - [01:13:12](#)

سيصلي بالنجاسة. ولو غسل به النجاسة سيبقى محدثا فماذا ستقولون له هل ستقولون استعمل هذا الماء في الوضوء حتى لو ان

بقيت النجاسة او تقولون اغسل النجاسة بهذا الماء واضح؟ اغسل النجاسة بهذا الماء - [01:13:36](#)

والوضوء ممكن تيمم ما رأيكم نقول اغسل النجاسة بالماء اه لان هناك تيمم اه ايوه متيقن ازالة النجاسة نعم والوضوء يمكن ان ان

نستخدم البديل وهو التيمم. هذا يندرج تحت قاعدة كلية انه عند تزامم المصالح تقدم الاعلى - [01:14:00](#)

واضح؟ وعند تزامم المفسد ترتكب الصغرى درءا للكبرى واضح هنا الان اين ما ينبغي ان نقدم وما ينبغي ان نؤخر لو ذكرنا قاعدة

فقهية اخرى تقرب لنا وتقول هذه القاعدة - [01:14:33](#)

ان ما له عفو ان ما ليس له بدل يقدم على ما له بدل ما ليس له بدل يقدم على ما له بدل ازالة النجاسة ليس لها بدل التيمم ليس بديلا

عن ازالة النجاسة كما تقدم في اول الدرس - [01:14:54](#)

ازالة النجاسة ليس لها بدل. صح؟ لكن الوضوء له بدل وهو تيمم فما ليس له بدل وهو ازالة النجاسة يقدم على ما له بدل وهو الوضوء

فنقول هذا الماء يستعمل في ازالة النجاسة لانك - [01:15:22](#)

يمكن اذا لم تتوضأ ان تأخذ البديل وهو التيمم واضح؟ وهذه ستكون القاعدة رقم خمسة التي ذكرناها في درسنا هذا اليوم مهم جدا

انك تحتفظ بهذه القواعد الفقهية وان تتعلم كيف تستعملها في تطبيقاتك - [01:15:42](#)

الفقهية واضح؟ لان علم القواعد الفقهية ليس علما منفصلا عن الفقه وعلم اصول الفقه ليس علما منفصلا عن الفقه. انما تدرس الفقه

وتدرس الاصول حتى تستخدم هذين العلمين في الفقه - [01:16:03](#)

واضح؟ لا تدرس الاصول وهكذا مستقل والفقه مستقل. والقواعد مستقلة هذه علوم تخدم الفقه كما ان علم النحو يخدموا فهم

النصوص يخدموا فهم القرآن وفهم السنة فليس من المعقول انك تدرس النحو - [01:16:21](#)

منفصلا عن القرآن والسنة ما فائدة دراسة علم النحو اذا كذلك في اصول الفقه والقواعد الفقهية. ما فائدة الدراسة اذا كنت لن

تستخدم هذا في الفقه واضح؟ اذا هذه القاعدة التي تقول ان ما ليس له بدل مقدم على ما له بدن هي ايضا تندرج في قاعدة تزامم

المصالح وتزامم - [01:16:43](#)

فاسد وفي مسألتنا نقدم هذا الماء في غسل النجاسة على استعماله في الوضوء لان الوضوء له بدل. بينما ازالة النجاسة ليس لها بدل

قال المؤلف رحمه الله تعالى والخامس التراب الطهور اي الشرط الخامس من شروط الوضوء التراب الطهور. عفو قال التراب -

[01:17:10](#)

قال الشارح اي الطهور غير المندى ايوة نحتاج ان نتكلم على اقسام التراب تقدم معنا في الدروس الاولى ان الماء ينقسم الى كم قسم الى ثلاثة ماء طهور وماء نجس وماء طاهر. وهذا مر معنا ايضا في درس امس بعد صلاة العصر في تحفة الطلاب مع المشايخ - [01:17:40](#)

تمام لو ابعدها كلمة الماء وعوضا عنها عملنا التراب ينقسم الى ثلاثة اقسام يكون الكلام مستقيما جدا فالتراب ينقسم الى تراب طهور وتراب طاهر وتراب نجس كما ان الماء ينقسم الى - [01:18:13](#)

ماء طهور وماء طاهر وماء نجس الماء الذي نستعمله في رفع الحدث وازالة النجس هو الماء الطهور. التراب الذي نستعمله في التيمم وفي ازالة النجاسة المغلظة هو التراب وهو دون التراب الطاهر ومن باب اولى دون التراب النجس. فما تعريف التراب الطهور - [01:18:33](#)

وكيف نعرف التراب الطاهر والتراب النجس؟ هذا سنشرحه الان فنقول التراب الطهور هو كالتالي هو التراب الطاهر الخامس غير المستعمل طبعاً اول شي لا بد ان نلفت النظر الى ان التيمم انما يصح بالتراب - [01:18:58](#)

لا يصح بغير التراب هذا مذهب الشافعية في الحديث وجعلت الارض لي مسجدا وطهورا هكذا الارض فهم منه جماعة من الفقهاء ومنهم فقهاء الحنفية ان كل ما على الارض يصح التيمم به - [01:19:27](#)

حتى بعضهم توسع فقال يصح التيمم بالثلج اذا كان على وجه الارض كل ما على الارض يصح التيمم به هكذا قال بعض الفقهاء لكن الشافعية نظروا الى رواية اخرى ايضا في الصحيح وجعلت - [01:19:46](#)

الارض لنا مسجدا وتربتها لنا طهورا فقالوا اذا المطلق في رواية الارض طهورا يحمل على المقيد في قوله صلى الله عليه وسلم وتربتها لنا طهورا وبالتالي الذي يصح التيمم به هو التراب - [01:20:03](#)

ولذلك جاء في اثر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قول الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا قال هو تراب الحرث هو تراب الحرس. ما معنى تراب الحرث؟ اي الذي يحرق ويترك الذي ينبت - [01:20:26](#)

وتفهم من هذا ان التراب الذي لا ينبت لا يصح التيمم به واضح اما هذا الطين الذي يستخدم في الزراعة ويحرق ويترك هو الذي يصح التيمم به وبالتالي قال الفقهاء ان ان الرمل - [01:20:47](#)

الذي ليس له غبار مثل الرمل الذي يكون في الشاطئ بيتش واضح؟ او يكون في الصحاري؟ هذا لا يصح التيمم به لانه لا يسمى ترابا وليس له غبار وانما اجازب الشافعية او جماعة من الشافعية التيمم بالرمل اذا كان له غبار. اما اذا لم يكن - [01:21:05](#)

له غبار فهذا لا يصح التيمم به واضح؟ اذا نقول التراب هو الذي يتيمم به ونفهم من هذا ان غير التراب كالديق الرماد الجس هذا الابيض مثلا يسمى جسم ويسمى قص ويسمى نورة هذا وغيره لا يصح التيمم به - [01:21:30](#)

انما يصح التيمم فقط بالتراب اذا التراب ينقسم الى ثلاثة اقسام. تراب طهور وتراب طاهر وتراب نجس. ما هو التراب الطهور؟ هو التراب الطاهر؟ لما نقول الطاهر اخرجنا ام نجس - [01:21:56](#)

ولما نقول التراب الخالص اخرجنا التراب الذي اختلط بشيء اخر فصار مختلطا ليس خالصا وعندما نقول غير المستعمل اخرجنا التراب المستعمل وبالتالي نقول القسم الثاني هو التراب المختلط بشيء طاهر - [01:22:10](#)

او التراب المستعمل فالتراب لو اختلط بدقيق اخذنا دقيق وخلصناه بتراب فصار ترابا مختلطا بدقيق لا يصح التيمم به. كما انه في الماء اذا اختلط الماء بشيء طاهر فسلبه اسم الماء - [01:22:37](#)

المطلق لا يصح التيمم به. عفوا لا يصح الوضوء به واضح التراب المستعمل لا يصح التيمم به. كما ان الماء المستعمل لا يصح التيمم لا يصح الوضوء به. طيب ما هو التراب المستعمل - [01:22:55](#)

التراب المستعمل هو التراب الذي التصق بالعضو او تناثر من العضو التراب الذي التصق بالعضو او تناثر من العظمى مثلا اريد ان اتيمم اضرب الضربة الاولى فامسح الوجه ثم اضرب الضربة الثانية - [01:23:16](#)

وامسح اليدين الى المرفقين هنالك تراب التصق بالاعضاء وهنالك تراب تناثر من الاعضاء تساقط وهنالك تراب في الطاولة هو التراب

الذي اخذت منه هذا التراب الذي في الطاولة لا يسمى ترابا مستعملا - [01:23:42](#)

هذا لا زال ترابا طهورا يمكن ان شخصا اخر وثالث ورابع وخامس وعاشر وعشرين نتييم بنفس هذا التراب القليل ممكن هذا ليس مستعملا لكن التراب الذي التصق باعضاء او تساقط منها هذا تراب مستعمل. بمعنى لو اراد شخص منكم ان يتييم فاخذ التراب من هنا - [01:24:06](#)

وتيمم به نقول هنا لا يصح التيمم واضح؟ لكن لو سياخذ من نفس المكان الذي اخذت منه يصح تيممه والى ذلك اشار صاحب الزبد بقوله في باب التيمم ولو غبار الرمل - [01:24:34](#)

اي يصح التيمم برمل له غبار ولو غبار الرمل لا مستعمل اي لا يصح التيمم بالتراب المستعمل ولو غبار الرمل لا مستعملا. نقول له ما هو التراب المستعمل؟ قال ولو غبار الرمل لا مستعملا. ملتصقا بالعضو او منفصلا - [01:24:49](#)

هذا هو التراب المستعمل الذي التصق بالعضو او انفصل من العضو واضح يا مشايخ واضح هذا؟ اذا نقول التراب الطهور يصح التيمم به التراب الطاهر لا يصح التيمم به وهو اما انه تراب اختلط بشيء طاهر كدقيق او جس او رماد او نحو ذلك - [01:25:08](#)

او تراب مستعمل والتراب المستعمل هو التراب الذي التصق بالعضو او انفصل عنه ومن باب اولى اذا كان لا يصح لنا ان نتييم بالتراب الطاهر من باب اولى لا يصح لنا ان نتييم بالتراب النجس - [01:25:36](#)

من باب اولى انه لا يصح لنا ان نتييم بالتراب النجس. نكون هنا انتهينا من شروط التيمم الخمسة بعد شروط التيمم سنتكلم على

فروض التيمم. المقصود بفروض التيمم اي اركان التيمم - [01:25:54](#)

اركان التيمم اربعة اركان التيمم اربعة بحسب ما ذكر المصنف ابو شجاع اربعة. الشارح زاد ركنا خامسا سنحتاج الى ذكره ايضا فتكون خمسة اولها نقل التراب ثانيها النية ثالثها مسح - [01:26:18](#)

الوجه رابعها مسح اليدين خامسها الترتيب واضح يقول الشارح رحمه الله يقول قبل ذلك قبل ان قبل كلامه على اركان التيمم قال ما لم نقرأ ما يتعلق بالتراب قال والخامس التراب الطاهر - [01:27:19](#)

ما المقصود بالتراب الطاهر هنا المقصود بالتراب الطاهر اي التراب الطهور لاني قلت لك ان التراب الطاهر لا يصح التيمم به. ولذلك

انظر ماذا قال الشارح قال الشارح والخامس التراب الطاهر اي الطهور - [01:27:58](#)

تمام يفسر كلام المصنف يفسر كلام ابي شجاع ان مقصوده بالطاهر الطهور غير المندى ما معنى غير المندى تعرفون الندى التراب

عندما يكون رطبا عندما يكون التراب رطب فيه ماء - [01:28:16](#)

عندما يكون عندما ينزل مطر يكون التراب فيه ماء واضح؟ هذا التراب الذي فيه ماء لو وضعت يدك عليه ثم رفعتها لا يلتصق شيء

في اليد هذا لا يصح التيمم به لماذا؟ لان الله عز وجل يقول في الاية الكريمة - [01:28:41](#)

فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ايش فامسحوا بوجوهكم وايديكم ايش؟ كمل منهم ايش معنى

منهم؟ ما معنى منهم منه اي لابد ان يلتصق في الاعضاء - [01:29:00](#)

جزء منه من هنا للتبشير واضح؟ هذا التراب المندى لا يلتصق وبالتالى لا يصح التيمم به تمام؟ فقال هنا الطهور غير المندى

ويصدق معنى قوله ويصدق اي يشمل - [01:29:20](#)

ويصدق الطاهر بالمغصوب بمعنى انه يصح التيمم بالتراب المغصوب لكن التيمم حينئذ حرام يصح التيمم مع الائم. كما لو صلى انسان

بارض مغصوبة وكما لو توطأ انسان بماء مغصوب يصح مع الائم - [01:29:43](#)

قال وتراب مقبرة لم تنبش شخص وقف هذه المقبرة للدفن وقف هذه الارض لمقبرة قال هذه ارض خاصة بدفن الموتى هذه ارض

وقفها لدفن الموتى. نقول هذا مكان مسبل للدفن سبيل وقف للدفن فقط - [01:30:03](#)

فلا يجوز ان يستخدم التراب لغير الدفن حتى للتيمم نقول حتى للتيمم لا يجوز لك ان تتييم من هنا. لماذا؟ لان هذا موقوف للدفن

فقط ليس موقوفا لغير ذلك واضح - [01:30:30](#)

فقال لك يكون التيمم صحيحا اذا تيممت بتراب مغصوب او تيممت بالتراب مقبرة لم تنبش وانما قال لم تنبش لان المقبرة اذا نبشت

بمعنى دفن فيها ثم دفن فيها نبشت المقبرة اذا نفشت يحكم عليها بالتنجس - [01:30:50](#)

لأنها تختلط بالصدید والدماء وما شابه ذلك فاذا كانت المقبرة منبوشة لا يصح التيمم ليس فقط لأنها موقوفة بل أيضا لان هذا التراب تراب نجس هناك لا يصح التيمم لكن المقبرة التي لم تنبش نقول التيمم صحيح لكنه مع الائم. لماذا مع الائم؟ لان - [01:31:16](#)
موقوف للدفن وليس مشروع ولا يشرع فيه شيء اخر مثل التيمم. كما ان ذلك الماء موقوف للشرب فلا يجوز لك الوضوء به تمام؟ قال رحمه الله ويوجد في بعض النسخ زيادة في هذا الشرع - [01:31:41](#)

وهي الذي له غبار. اي يصح التيمم بتراب له غبار. لان الغبار هو الذي يلصق في الاعضاء. والله عز وجل قل في الآية الكريمة فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. اي لابد ان يكون على اليد وعلى الوجه شيء من التراب - [01:32:01](#)
قال الذي له غبار فان خالطه جس اي ان التراب اذا اختلط بجس او اختلط برمل لم يجوز وقضية قوله ان التراب اذا اختلط بالرمل اذا اختلط تراب برمل فرق بين التراب والرمل. الرمل الذي تشاهدونه في الساحل في الشاطئ - [01:32:21](#)
الرمل الذي تشاهدونه في الصحراء هل هذا الرمل اذا اختلط بالتراب يصح التيمم به او لا هذا فيه خلاف اذا اختلط التراب بالرمل فقط ليس اذا اختلقت اذا اختلط التراب بالدقيق لا او اذا اختلط التراب بالجص هذا لا خلاف فيه في المذهب انما الخلاف -

[01:32:44](#)

في المذهب اذا اختلط التراب بالرمل فقط هل يصح التيمم به ام لا؟ فقال هنا او رمل لم يجوز اي لم يجوز التيمم به ولا يصح اي ولم يجزى ايضا. قال وهذا موافق لما قاله النووي - [01:33:04](#)
في شرح المذهب شرح المذهب هو الذي يسمى المجموع. والمذهب تأليف ابي اسحاق الشيرازي رحمه الله قال وهذا ما قاله النووي في شرح مذهب والتصحيح. التصحيح هو تصحيح التنبيه والتنبيه لابي اسحاق الشيرازي ايضا - [01:33:21](#)
هذا موافق لما قاله النووي في شرح المذهب والتصحيح. لكنه في الروضة لكنه اي النووي في الروضة في روضة والفتاوى اي في فتاوى النووي جوز ذلك. اذا تقول في هذا - [01:33:41](#)

ان التراب اذا خالطه رمل فقد اختلف فيه رأي نووي في بعض كتبه لم يجوز التيمم به. وفي بعض كتبه جوز التيمم به. ففي المجموع والتصحيح لم يجوز لكنه في الروضة والفتاوى جوز ذلك. تمام - [01:33:58](#)
قال رحمه الله تعالى لكنه في الروضة والفتاوى جوز ذلك وهذا هو المعتمد في المذهب انه يجوز التيمم بالتراب الذي خالطه رمل فقهاء الشافعية يقولون ان النووي عندما يختلف الترجيح في كتبه فان كتابه الروضة يقدم على - [01:34:26](#)
بقية الكتب. يقدم كتاب الروضة على بقية الكتب وبعضهم يقدم كتاب التحقيق اولا ثم كتاب الروضة. ولهم في هذا تفاصيل ليس محل ذكرها ثم قال ويصح التيمم ايضا برمل فيه غبار. الرمل اذا كان ليس له غبار لا يصح التيمم به. اما اذا كان الرمل له غبار -

[01:34:51](#)

يصح التيمم به ثم قال رحمه الله وخرج بقول المصنف التراب غيره كنورة. النورة تشبه الجس. هذا تسمى نورة ويسمى جسم لا يصح التيمم به وسحاقة خزف الطين هذا عندما يصنع منه الطوب الذي يبنى به الجدار يحرق - [01:35:13](#)
واضح؟ حتى يكون قويا. يصنعون هكذا مثل هذه بالطين ثم يحرقونه حتى يكون صلبا هكذا صح؟ يحرقونه هذا يسمى بعد التحريك يسمى خزف بعد التعليق يسمى في اللغة العربية خزف. هذا الخزف الذي هو طين محرق. اذا سحقناه مرة اخرى - [01:35:38](#)
فصار هكذا مسحوقا هل يصح التيمم به؟ قالوا لا يصح التيمم به واضح؟ ولذلك قال وخرج بقول المصنف التراب غيره كنورة وسحاقة خزف وخرج بالطاهر النجس. واما التراب المستعمل فلا يصح - [01:36:03](#)

فتيمم به وتقدم بيان ان المستعمل هو ما التصق بالعضو او تثار منه نفث هنا جاء وقت استراحتكم الان بعد نصف ساعة ان شاء الله نكمل احكام التيمم ومن المهم جدا ان نكمل احكام التيمم - [01:36:21](#)

اليوم تمام ان شاء الله. دق الجرس والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:36:40](#)